



قرار

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

رقم ( ١٧٣٤ ) لسنة ٢٠٢٦ بتاريخ ١٠/٦/٢٠٢٦

بشأن وقف شركة/ مجموعة مصر إيطاليا القابضة للاستثمارات المالية

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛  
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية وتعديلاته؛  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٠٠ لسنة ٢٠٢٠ بشأن حوكمة الشركات العاملة في مجال الأنشطة المالية غير  
المصرفية وتعديلاته؛  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٢ لسنة ٢٠٢٤ الصادر بشأن ضوابط التراخيص واستمراره للوظائف الرئيسية في مجال  
الأوراق المالية وتعديلاته؛  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٦١ لسنة ٢٠٢٤ الصادر بشأن الضوابط الرقابية في مكافحة غسل الأموال وتمويل  
الإرهاب للجهات العاملة في الأنشطة المالية غير المصرفية؛  
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٧٧ لسنة ٢٠٢٤ الصادر بشأن ضوابط منح التراخيص واستمراره للشركات العاملة في  
الأنشطة المالية غير المصرفية وتعديلاته؛  
وعلى الإنذار الموجه الى شركة/ مجموعة مصر إيطاليا القابضة للاستثمارات المالية بتاريخ ٢٠/١/٢٠٢٦؛  
وعلى المذكرة المعدة من الإدارة المركزية للإلزام والمعتمدة بموجب توصية لجنة البت في المخالفات وتحريك الدعوي  
الجنائية والتصالحات باجتماعها رقم (٢٢٦) المعتمدة بتاريخ ١٧/٥/٢٠٢٦؛

قرر

(المادة الأولى)

وقف شركة/ مجموعة مصر إيطاليا القابضة للاستثمارات المالية عن مزاوله النشاط المرخص لها به لمدة ثلاثون يوماً  
إعمالاً لنص المادة (٣٠) من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢ لعدم قيامها بإزالة المخالفات  
المنسوبة إليها والواردة بالإنذار المرسل للشركة بتاريخ ٢٠/١/٢٠٢٦.

(المادة الثانية)

على الشركة إزالة المخالفات المنسوبة إليها خلال مدة الوقف وموافاة الهيئة بما يفيد ذلك مؤيداً بالمستندات وإلا سيتم  
استكمال السير في إجراءات المادة (٣٠) من قانون سوق رأس المال الصادر بالقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٩٢، وذلك بإلغاء  
الترخيص الممنوح للشركة.

(المادة الثالثة)

يسري هذا القرار من اليوم التالي لتاريخ إخطار الشركة به، وينشر على الموقع الإلكتروني للهيئة، وعلى قطاعات الهيئة  
تنفيذ هذا القرار كلّ فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة

الهيئة العامة للرقابة المالية

د. إسلام عبد العظيم عزام



٤٧٤٣

٤٦٠٧٦

